

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والثلاثون
الوثائق الرسمية



UN LIBRARY

OCT 26 1982

اللجنة الخامسة
الجلسة الحادية عشرة
المعقودة يوم الأربعاء
١٣ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢
الساعة ١٠/٣٠
نيويورك

UN/SA COLLECTION

محضر موجز للجلسة الحادية عشرة

الرئيس : السيد ابراشيفسكي (بولندا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١٠ من جدول الأعمال : جدول الأنصبة المقررة لقسم نفقات الامم المتحدة : تقرير لجنة الاشتراكات (تابع)

البند ١٠٨ من جدول الاعمال : خطة المؤتمرات (تابع)
(أ) تقرير لجنة الاشتراكات
(ب) تقارير الأمين العام

البند ١٠٩ من جدول الأعمال : مراقبة الوثائق والحد منها (تابع)

البند ٨ من جدول الاعمال : اقرار جدول الاعمال وتنظيم الاعمال (تابع)
(ب) الهيئات الفرعية للجمعية العامة

البند ١٢ من جدول الأعمال : تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع)

تنظيم الأعمال

••/••

Distr. GENERAL
A/C.5/37/SR.11
25 October 1982
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

• هذه الوثيقة قابلة للتصويب. ويجب أن تدرج التصويبات في نسخة من الوثيقة وأن ترسل موقعة من قبل أحد أعضاء الوفد المعني في غضون اسبوع واحد من تاريخ النشر
لرئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية: Chief, Official Records Editing Section,
room A-3550, 866 United Nations Plaza (Alcoa Building)

وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في طزمة منفصلة لكل لجنة على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠ / ٣٠

البند ١١٠ من جدول الأعمال : جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة : تقرير لجنة الاشتراكات (تابع) (A/37/11 ، A/37/461 و Add.1)

١- السيدة كنيجيفيتش (يوغوسلافيا) : قالت ان وفدها يدرك تمام الادراك مدى تعقد مسألة وضع منهجية جديدة لحساب جدول الأنصبة المقررة ؛ بيد أن قرار الجمعية العامة ٢٣١/٣٦ ألف يمثل كلا متسقاً ومتربطاً ، يرمي الى تحديد مؤشر شامل لقدرة الدول الأعضاء على الدفع بغرض وضع جدول للأنصبة المقررة يتسم بمزيد من الواقعية والموضوعية والانصاف . وقد أخفقت لجنة الاشتراكات في الوفاء بالمطالبات المنصوص عليها في الفقرتين ٢ و ٣ من هذا القرار ، ولم تلتزم الا ببعض وجوه المعايير والتوجيهات المنصوص عليها في مكان آخر من هذا القرار . فقد أغفلت ، بصفة خاصة ، الفقرات ١ (أ) و (ب) و (ج) و (ز) والفقرة ٤ (ج) . وكانت نتيجة ذلك أن أصبح جدول الأنصبة المقررة الذي اقترحه يعانى من أوجه قصور خطيرة ؛ إذ سترتفع الاشتراكات التي تدفعها البلدان النامية ككل ، بينما ستخفض الاشتراكات التي يدفعها أعضاء مجلس الامن الدائمون وبلدان أوروبا الشرقية . ولا ريب ، أن مثل هذه القسمة للميزانية العادية للامم المتحدة لم تكن تستلهم القرار ٢٣١/٣٦ ألف نصاً أو روحاً .

٢- وأردفت تقول أن الفجوة القائمة بين اقتصادات الدول المتقدمة النمو والدول النامية لا تفتأ تتسع بشكل مفرغ ، في الاونة الأخيرة ، وأن الحالة تزداد سوءاً . وفي الوقت نفسه ، فان التعاون الاقتصادي المتعدد الاطراف ما يرحب بصاب بالوهن ، كما ازداد التركيز اكثر من أى وقت مضى على النزعة الثنائية . وهذه الاتجاهات تؤثر تأثيراً ضاراً بالتنمية في البلدان النامية . ولهذا تكون الزيادة المقترحة في النسبة المئوية للأنصبة المقررة على البلدان النامية غير مقبولة . ولاحظت أن البلدان المتقدمة النمو تقف بقوة في وجه رغبة البلدان النامية في زيادة نصيبها في رأس مال صندوق النقد الدولي والبنك الدولي . بغية الحيلولة دون ازدياد البلدان النامية قوة ، من حيث التصويب ، في هاتين المؤسستين الماليتين .

٣- واسترسلت قائلة أن جدول الأنصبة المقررة يمثل ، من وجهة نظر وفدها ، قضية سياسية تمس وحدة الوضع الاقتصادي في البلدان النامية ، وأن وفدها يدرك المسؤوليات المالية التي تقع على كاهل الدول الأعضاء ، ويحترم المبدأ العام القاضي بأن يشترك في تمويل نفقات الامم المتحدة من يجرم. الفوائد من ورائها ؛ الا أنه يتعين بذل جهود خاصة لتعيين الطرق التي تحدد بها على نحو أوفى قدرة الدول على الدفع .

٤- ومضت قائلة أنه ألمح الى ان تجميد الاشتراكات المقررة للمنظمة عند مستواها الحالي ، بدلا من اعتماد الجدول الجديد ، سيكون بمثابة تجاهل لأعمال لجنة الاشتراكات؛ وأنها

(السيدة كنيجيفيتش، يوغوسلافيا)

تختلف في الرأي مع هذا ؛ فلجنة الاشتراكات لم تضطلع ، بالكامل وبدقة ، بالولاية المنوطة بها باسم الدول الاعضاء . كما انه اقترح الا تؤخذ معدلات التضخم في الاعتبار عند تعديل الدخل القومي ، نظرا لأن التضخم يجئ نتيجة لتدابير تتخذها السلطات النقدية الوطنية من اجل بلوغ اهداف اقتصادية محددة . والواقع أن التضخم ينجم بالدرجة الاولى عن عوامل خارجية ، ويؤدي الى تعديل الدخل القومي من حيث القيمة الحقيقية بشكل ملحوظ . ولهذا يكون من الخطأ الفادح تجاهل التضخم عند تحديد مستوى الاشتراكات المقررة على الدول .

٥- وانكرت صحة التلميحات التي توحى بأن يوغوسلافيا ستفيد من تنقيح صيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض ومن عملية التخفيف .

٦- وانتقلت الى مسألة الاشتراك المقرر على يوغوسلافيا حسب الجدول المنقح ، فقالت ان الناتج القومي الاجمالي ليوغوسلافيا قد 'بولغ فيه اكثر من اللازم بسبب بعض الاختلافات المحاسبية المنهجية ، وينبغي تخفيضه بنسبة ٩٢ في المائة ، كما ينبغي تصحيح الناتج القومي الاجمالي الفردي للبلد ليصبح ٢١٥٠ من دولارات الولايات المتحدة في عام ١٩٧٩ و ٢٣٨٠ من دولارات الولايات المتحدة في عام ١٩٨٠ . وينبغي أن تراعى الأسعار الجارية في يوغوسلافيا ، والناجمة عن ارتفاع معدل التضخم ، وذلك عند تحديد اشتراك البلد ، لاسيما من جانب المكتب الاحصائي عندما يقوم بحساب الدخل القومي ليوغوسلافيا بدولارات الولايات المتحدة . وقالت انه عندما قررت لجنة الاشتراكات زيادة معدل الأنصبة المقررة على يوغوسلافيا ، تجاهلت أن هذا المعدل قد ارتفع باطراد في الآونة الأخيرة ، وأن الفقرة ٤ (ج) من القرار ٣٦ / ٢٣١ ألف تدعو الى اتخاذ تدابير خاصة لصالح البلدان التي تم بالفعل رفع معدلات انصبتها المقررة عند اعادة النظر السابقة في الجدول ؛ كما أن اللجنة لم تول المراجعة الملائمة ، في حالة يوغوسلافيا ، للفقرة ١ (ج) من القرار . وقصارى القول ، فان الانصبة المقررة على يوغوسلافيا انصبة غير واقعية ولا يمكن ان تنخفض الا عن تطبيق آلي للبيانات الاحصائية التي تعكس على نحو خاطئ الاجماليات الاقتصادية الكلية التي تستخدم في تحديد مستوى الاشتراكات .

٧- وقالت ان وفدها لا يمكن ان يقبل جدول الاشتراكات المقررة الجديد المقترح ، ويؤيد الابقاء على الجدول الحالي الى ان تخرج اللجنة بطريقة جديدة مناسبة لحساب الاشتراكات ، على النحو المطلوب في الفقرة ٣ من القرار ٣٦ / ٢٣١ ألف .

٨- وازافت قائلة انه ينبغي توسيع لجنة الاشتراكات بحيث تضم ممثلين من البلدان النامية حتى يصبح تمثيلها للدول الاعضاء اكثر اتساما بالانصاف ؛ وانه ينبغي للجنة ايضا ان تقيم اشكالا مناسبة للتعاون مع المؤسسات العلمية حتى تصادف نجاحا اكبر في اعمالها المتعلقة بوضع منهجية جديدة .

٩- السيد غبشي (هنغاريا) : علّق على أهمية ضبط المشاعر والحفاظ على التقليل السليم الذي أرسلته اللجنة الخامسة على مدى العقود ؛ وقال ان ممثل احدى الدول حاول أن يقحم على المناقشة التي تجريها اللجنة الخامسة أقاويل سياسية غير مستحبة وغير موضوعية . وفي الماضي كان هذا الوفد يذكر اللجنة ، عندما تنشأ مشكلة بغیضة أو غير مستحبة سياسيا ، بأن التعليمات الصادرة اليها تقضي بأن تقتصر على تناول المسائل المالية والادارية . ورجا من هذا الوفد ، تيسيرا لايجاد حل للمشكلة الحرجة التي تواجه اللجنة الخامسة ، أن يعود الى ممارسته السابقة ، وأن يستخدم لغة مناسبة عند وصف الدول الاعضاء أو مجموعة منها .

١٠- ومضى قائلا ان لجنة الاشتراكات قد بذلت ، من وجهة نظر وفده ، أقصى ما في وسعها للتوصل الى حل توفيقى يفي بمصالح الغالبية العظمى من الدول الاعضاء ؛ وأنها أوفت بالولاية المنوطة بها على النحو المنصوص عليه في القرارات السابقة للجمعية العامة ، بما في ذلك القرار ٣٦ / ٢٣١ ؛ فقد قامت بتوسيع فترة الاساس ، ورفع حد الدخل الفردى المنخفض ، وزيادة حد التدرج للاعفاء المراد منه . وكما يتبين من الفقرتين ٢٤ و ٣٧ من تقريرها (A/37/11) . فقد بذلت اقصى ما في وسعها ايضا لتنفيذ المطلوب في الفقرة ٤ (د) .

١١- وادف يقول ان لجنة الاشتراكات مضطرة الى اتباع مبدأ القدرة على الدفع عند حساب جدول الانصبة المقررة الجديد ، وان تلك القدرة يُعبّر عنها على أفضل وجه بالدخل القومي الفردى بالاسعار الجارية . بيد أن اللجنة اولت اهتماما كافيا للفقرة ٤ (ج) من القرار ٣٦ / ٢٣١ ألف ، حيث اجرت ، في حالة عدة بلدان ، تصويبات في شكل تخفيضات بالمقارنة بجدول الحاسبة الالكترونية .

١٢- واسترسل قائلا ان بعض الوفود المحت الى ان البلدان ذات الاقتصادات المخططة مركزيا قد عولمت معاملة تفضيلية . والواقع ، ان معظم البلدان المعنية قد استوعبت نقاطا اضافية بالمقارنة بجدول الحاسبة الالكترونية الخاص بها ، وان معدلات انصبة معظمها قد ارتفعت باطراد منذ قبول عضويتها في الامم المتحدة .

١٣- وقال ان وفده يتعاطف مع النهج الذي اتبعته لجنة الاشتراكات في بعض الحالات الفردية ، ويؤيد الاستنتاجات الواردة في الفرع هاء من الفصل الثالث من تقريرها . كما ان النتائج التي توصلت اليها بشأن هنغاريا نتائج لها ما يبررها وتولم، المراعاة الواجبة للحالة الحقيقية .

١٤- وذكر ان الحل التوفيقى الذي قدمته لجنة الاشتراكات يفي بمعظم مطالب قرار خرج الى حيز الوجود بعد شهرين تقريبا من المناقشة المطولة ؛ وان وضع جدول جديد مبممة مستحيلة فيما يبدو ، وانه لا يؤيد ، تبعا لذلك ، انشاء فريق عامل مفتوح العضوية لهذا الغرض . فضلا عن ذلك ، فان من شأن رفض توصية اللجنة ارسالاً سابقة خطيرة ، وتقويض السلطة والاحترام

(السيد غبشي ، هنغاريا)

الذين تستأثر بهما اللجنة ، والتضحية بمصلحة الكثرة لصالح القلة . ولهذا فانه لا يستطيع الموافقة على تجميد الجدول عند مستواه الحالي ، لأن هذا سيعني ضمنا رفض توصية اللجنة في الواقع .

١٥- واستطرد قائلا ان وفده على استعداد ، من ناحية اخرى ، لاعداد وسائل اخرى تكفل مراعاة العدالة بدقة عند اعداد جدول جديد للانصبة المقررة ، وللنظر فيما اذا كانت لجنة الاشتراكات تتطلب وقتا اطول لتأدية أعمالها المتعلقة بالانصبة المقررة ؛ كما انه يوافق على انه لا ينبغي اختيار بارامتر ما ، مثل فترة الاساس الاحصائية ، لا لسبب الا لتأثيره المباشر على معدلات الانصبة المقررة على الدول الاعضاء . واخيرا ، كرر تأكيد موقف حكومته القائل بأن احكام المادة ١٩ من الميثاق لا تنطبق على تمويل عمليات صيانة السلم .

١٦- السيد علي (بنغلاديش) : قال ان لجنة الاشتراكات ، ولئن كانت قد أفلحت فسي التوصية بجدول للانصبة المقررة للفترة ١٩٨٣-١٩٨٥ ، فانها لم تتمكن من اعداد مجموعة المبادئ التوجيهية التي طلبتها الجمعية العامة لتجميع البيانات وتقديمها من جانب الدول الأعضاء ، أو اعداد الدراسة الشاملة المطلوبة عن الطرق البديلة لتقييم القدرة الحقيقية للدول الاعضاء على الدفع . وهاتان الدراستان ضروريتان لتمكين اللجنة من اتخاذ المقررات المناسبة ولضمان ان يكون جدول الانصبة المقررة معقولا ومنصفا قدر الامكان . وازداد قائلان انه يثق ، لهذا السبب ، في ان لجنة الاشتراكات ستوفر الوقت لمواصلة اعمالها بشأن المبادئ التوجيهية وستجري الدراسة المتعلقة بالطرق البديلة .

١٧- ومضى قائلا ان جدول الانصبة المقررة الذي اوصت به لجنة الاشتراكات لم يكن منصفا تماما ، وبصفة خاصة بالنسبة لبعض البلدان النامية ، ومرد ذلك ، بالدرجة الاولى ، الى الافتقار الى هاتين الدراستين . فقد ازداد نصيب البلدان النامية عموما ، وتعرضت بضعمة بلدان لزيادة مفرطة ، الامر الذي يتنافى مع روح قرار الجمعية العامة ٢٣١/٣٦ ألف . ويبدو أن عملية التخفيف التي كان يمكن ، ان تغيد في هذه الحالة لم تطبق التطبيق المناسب .

١٨- واسترسل قائلا ان لجنة الاشتراكات قد اوصت بأن يكون النصيب المقرر على بنغلاديش هو ٠.٣ في المائة بدلا من ٠.٤ في المائة في الجدول الحالي ؛ وبالرغم من ان هذا يتيح ظاهرا لبنغلاديش شيئا من الاعفاء فان بحث هذا الامر بمزيد من الامعان يبين ان الاعفاء غير كاف وان اللجنة لم تأخذ في الحسبان واقع الحالة كما وصفه وفدها امام اللجنة الخامسة في مناسبات سابقة كثيرة . ووفقا للجدول الذي اوصت به اللجنة ، فقد حددت الانصبة المقررة على ٧٥ دولة من الدول الاعضاء بنسبة ٠.١ في المائة وعلى ١١ دولة من الدول الاعضاء بنسبة ٠.٢ في المائة . ومن ثم هناك ٨٦ بلدا حددت انصبتها عند مستوى يقل عن مستوى بنغلاديش . ومع ذلك ، فان بنغلاديش هي واحدة من اقل البلدان نموا في العالم ،

(السيد علي ، بنغلاديش)

ودخلها من ادنى الدخول الفردية . ووفقا للبنك الدولي ، فان الدخل الفردي لبنغلاديش كان يحتل المرتبة الرابعة بين ادنى الدخول في عام ١٩٨١ ، والمرتبة الثانية في عام ١٩٨٠ ، والمرتبة الثالثة في عام ١٩٧٩ ، والمرتبة السادسة في عام ١٩٧٨ . ومن الواضح انه ليس من المناسب ، في هذه الظروف ، ان تحدد الانصبة المقررة على بنغلاديش عند مستوى يفوق مستوى ٦٨ بلدا آخر .

١٩- وقال ان الجمعية العامة قامت ، في عام ١٩٧٢ في القرار ٢٩٦١ دال (د - ٢٧) ، وارضاء لأقل البلدان نموا ، بتخفيض الحد الادنى لجدول الانصبة المقررة من ٤٠٠ ر. في المائة الى ٢٠٠ ر. في المائة ومرد ذلك ، بالدرجة الاولى ، الى ان صيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض تعود بالفائدة ، اولا وقبل كل شيء ، على البلدان النامية التي تكون انصبتها المقررة أعلى من الحد الادنى ، في حين ان البلدان ذات الدخول الفردية الدنيا لا تفيد من التوصيات في هذا الصدد بسبب جمود الحد الادنى الثابت . وفي عام ١٩٧٦ ، قامت الجمعية العامة في القرار ٣١/٩٥ ألفا ، بتخفيض الحد الادنى للانصبة المقررة مرة اخرى ، من ٢٠٠ ر. في المائة الى ١٠٠ ر. في المائة . ووفقا لروح هذين القرارين ، فقد حدد النصيب المقرر على اقل البلدان نموا جميعها ، باستثناء بنغلاديش وحدها ، عند مستوى الحد الادنى البالغ ١٠٠ ر. في المائة ، سواء في الجدول الحالي أو الجدول الجديد المقترح . وبالرغم من ان وفد بنغلاديش قد اشار الى هذا الوضع الشاذ في السنوات السابقة ، فان الاستثناء ، في حالة بنغلاديش ، ظل سائدا . وحث بشدة على أن تحصل بنغلاديش من الآن فصاعدا على الاعفاء الممنوح لغيرها من اقل البلدان نموا .

٢٠- وقال ان عددا من الوفود أيدوا توسيع عضوية لجنة الاشتراكات لزيادة تمثيل البلدان النامية . و اضاف ان وفد بنغلاديش يؤيد هذا الاقتراح ويأمل ان توافق عليه اللجنة الخامسة .

٢١ - السيد منير (الكويت) : قال انه يؤيد مبدأ تحديد القدرة على الدفع كأساس لحساب جدول الانصبة المقررة ، ولكنه لا يمكنه أن يقبل التغييرات المقترحة في جدول الانصبة المقررة والتي أوصت بها لجنة الاشتراكات نظرا للتخفيضات المقترحة في الانصبة المقررة لعدد من البلدان الصناعية ذات الدخل المرتفع . فمثل هذه التغييرات ليست في مصلحة البلدان النامية .

٢٢ - وأضاف انه مهما تكن الطرق التي استخدمتها لجنة الاشتراكات في حساباتها ، إلا انها لم تتصرف وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٣١ / ٣٦ ألف الذي قصد به منع حدوث تغييرات جوهرية بين الجداول المتتالية . وقال ان بلده واجه زيادة قدرها . ٤ في المائة في نصيبه المقرر ، وقد استندت هذه الزيادة أساسا الى دخله من مورد بدأ الان في التناقص . ومع هذا فان الجمعية العامة طلبت بصفة خاصة من لجنة الاشتراكات أن تأخذ في اعتبارها الوضع الخاص للدول الاعضاء التي تعتمد اجراءاتها الى حد بعيد على منتج واحد أو على بضعة منتجات .

٢٣ - وقال ان وفده لا يستطيع قبول الاشتراك المقترح للكويت ، ويؤيد فكرة انشاء فريق عامل مفتوح العضوية لوضع جدول جديد للانصبة المقررة . واذا لم يتم ذلك ، فان حكومته ستضطر الى اعادة النظر في مستوى مساهماتها في التنمية التي تمول طوعيا وغيرها من الأنشطة .

٢٤ - السيد منصورى (الجمهورية العربية السورية) : قال انه نظرا لان لجنة الاشتراكات لم تتوفر لديها جميع المعلومات التي طلبتها الجمعية العامة في القرار ٢٣١ / ٣٦ ألف ، فان وفده يؤيد فكرة انشاء فريق عامل مفتوح العضوية لوضع جدول جديد للانصبة المقررة ، وانه يؤيد أيضا توسيع عضوية اللجنة وضم مزيد من البلدان النامية اليها . وينبغي للجنة الاستعانة بخبراء اخصائيين وفنيين في مجالات عملها .

٢٥ - وأضاف انه ينبغي مطالبة لجنة الاشتراكات بوضع تعريف للقدرة على الدفع يقوم على اساس الدخل القومي والثروة القومية . وأن توازن بين القدرة الحقيقية والقدرة النسبية على الدفع بشكل يكون مقبولا لدى الجميع . وقال ان الدراسة الموجزة للطرق البديلة لتقييم القدرة الحقيقية على الدفع ، والمشار اليها في الفقرة ٤٢ من الوثيقة A/37/11 ينبغي توفيرها لجميع الوفود حتى يمكن للجنة الاشتراكات ان تستفيد من ملاحظاتها حول هذه المسألة .

٢٦ - وقال ان الجدول الجديد يجب ان ينص على زيادة اشتراكات البلدان الصناعية ، ولا سيما تلك التي تجني أرباحا من استثماراتها في البلدان النامية ، وكذلك الاعضاء الدائمين في مجلس الأمن .

(السيد منصورى، الجمهورية
العربية السورية)

٢٧ - وقال ان وفده يؤيد الاقتراح القائل بانه ينبغي السماح للبلدان بدفع اشتراكاتها بعملاتها الوطنية ، وأنه يتفق مع رأى القائل بأن نفقات عمليات صيانة السلم لا صلة لها بالتأخرات ضمن مفهوم المادة ١٩ من الميثاق .

٢٨ - السيد بيبولسونغرام (تايلند) : قال ان وفده الذى أيد قرار الجمعية العامة ٢٣١/٣٦ ألف ، يقدر الجهود الصادقة التي تبذلها لجنة الاشتراكات ويؤيد توصياتها . ولكنه لاحظ ما جاء في الفقرة ٣٩ من التقرير (A/37/11) بأن كثيرا من أعضاء اللجنة سلموا بالصعوبات الكامنة في التوصل الى جدول يرضي جميع المعنيين . كذلك لاحظ وفده أن ثلث الدول الاعضاء قدموا معلومات احصائية شاملة وأعرب عن الامل في أن يتحسن هذا الوضع . وأضاف ان وفده على ثقة من أنه سوف يتم في أسرع وقت ممكن اعداد مجموعة من المبادئ التوجيهية لجمع وتقديم البيانات ، واعداد دراسة عن الطرق البديلة القدرة الحقيقية للدول الاعضاء على الدفع ، لأن هذه المبادئ التوجيهية سوف تيسر المهمة التي تقوم بها اللجنة لتحسين الطرق الحالية لوضع جدول للأنصبة .

٢٩ - وأضاف أن وفده يقدر تماما الصعوبات التي تواجهها البلدان النامية التي زادت أنصبتها المقررة . وقال انه رغم وجود مزايا في الاقتراح الخاص بتشكيل فريق عامل للنظر في طرق لتحسين جدول الانصبة المقررة إلا ان لديه شكوكا فيما يتعلق بأثاره ؛ فسوف تطلب الدول الأعضاء في الواقع اعادة النظر في العمل الذي قامت به هيئة أنشأتها اللجنة الخامسة ذاتها .

٣٠ - السيد حكيم (أفغانستان) : قال انه يتضح من تقرير لجنة الاشتراكات (A/37/11) أن اللجنة وضعت في اعتبارها القرار ٦/٣٤ باء وكذلك جميع العناصر التي ورد ذكرها في القرار ٢٣١/٣٦ ألف الذى لقي تأييدا كاملا من مجموعة السبعة والسبعين .

٣١ - وأشار الى رأى القانوني القائل بأن لجنة الاشتراكات بوصفها هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة ، مطالبة بمساعدة الجمعية في انجاز المهام الموكلة اليها بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٧ والمادة ١٩ من الميثاق وأن تقوم بمهامها وفقا لأية توجيهات تتلقاها من الجمعية العامة (A/37/11 ، الفقرة ٥) .

٣٢ - واستطرد قائلا انه مع هذا ، لا تزال هناك بعض المشاكل التي طلب من لجنة الاشتراكات معالجتها ، ويوضح التقرير أن اللجنة اتخذت خطوة ايجابية نحو وضع جدول عادل ومنصف للأنصبة المقررة . ولهذا فان وفده لا يؤيد المقارنات غير العلمية التي أجراها بعض الممثلين لتفسير امتناعهم عن تأييد الجدول المقترح للأنصبة المقررة .

(السيد حكيم، أفغانستان)

٣٣ - وبعد أن لاحظ ، طبقا للفقرة ٩ من التقرير ، أن ثلث مجموع الأعضاء تقريبا قدّموا بيانات كاملة عن الدخل القومي عن الفترة ١٩٦٩ - ١٩٨٠ ، قال انه نظرا لأن البيانات الاحصائية الكاملة ضرورية لوضع جدول متكافئ^٥ للأنصبة المقررة ، فانه ينبغي للأمم المتحدة تقديم مزيد من المساعدة الى البلدان التي تفتقر الى الموارد اللازمة لتقديم مثل هذه البيانات .

٣٤ - وقال ان الارتفاع والانخفاض في معدلات الأنصبة المقررة يعكس التغيرات في نصيب البلدان في جملة الدخل القومي لجميع الدول الأعضاء وعلى هذا الاساس يجب تحديد القدرة على الدفع وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٦ / ٢٣١ ألف . ولهذا فان وفده يؤيد التوصيات الواردة في تقرير لجنة الاشتراكات ، وسوف يصوّت لصالح الجدول الجديد المقترح للأنصبة المقررة ، والذي يعود بالفائدة على غالبية الدول الاعضاء . ولكنه أعرب عن أمله في أن تواصل اللجنة عملها فيما يتعلق بدراسة الطرق البديلة لتقييم القدرة الحقيقية للدول على الدفع .

٣٥ - السيد ويليامز (بنما) : قال ان حساب جدول الأنصبة المقررة يعد عملية صعبة في أى نظام أو مؤسسة اقتصادية . وعند ادخال اعتبارات مثل الكوارث الطبيعية وامكانية الحصول على العملة الاجنبية تصبح العملية الحسابية أكثر صعوبة ، وتتحول الممارسة العالمية الى ممارسة نظرية يعارضها أولئك الذين لم يستفيدوا ، ويؤيدها الذين استفادوا . وأضاف أن بعض الحجج التي سيقىت ضد جدول الأنصبة الجديد تقوم على تفسير نظري للمنهجية ، بينما ظهرت الحجج الأخرى نتيجة رغبة فطرية في معارضة كل ما هو جديد أو تقدمي . وقال انه يجب على الوفود ألا تتغاضى عن الضرر الذي يسببه أولئك الذين يسعون الى إحداث الفرقة دون أن يقترحوا أى حلول .

٣٦ - وقال انه فيما يتعلق بالجدول المقترح للأنصبة المقررة ، يبدو أن الدول الأعضاء تنقسم الى ثلاث مجموعات . المجموعة الأولى تضم ٨٣ عضوا معظمها من البلدان النامية وهذه المجموعة بقيت انصبتها كما كانت في السابق والمجموعة الثانية تضم ٢٩ دولة - منها ١٩ بلدا ناميا استفادت من أحكام القرار ٣٦ / ٢٣١ ألف - وقد خفضت أنصبتها ؛ بينما تضم المجموعة الثالثة ٤٥ دولة ، وقد زادت أنصبتها . وأضاف أن صافي الزيادة الاجمالية يصل الى ٣٧٢ في المائة ، منها ٢٨٩ في المائة ستتحملها البلدان المصدرة للنفط ، أما صافي التخفيضين الاجمالي فيبلغ ٣٨٦ في المائة ، وبذلك يتبقى رصيد سلبي قدره ١٤٠ في المائة سيوزع بين جميع الاعضاء . ولما كانت الـ ١٤٠ في المائة تمثل ، بالحساب النقدي ما يزيد قليلا عن ٦٠٠٠ دولار ، فان وفده يعتقد أن بعض أعضاء اللجنة الخاصة يشيرون زوبعة في فنجان .

٣٧ - وقال ان وفده سوف يؤيد توصية لجنة الاشتراكات لأنه يعتقد اعتقادا قويا بأن اللجنة وضعت جدولا أكثر انصافا في الظروف الحالية . وأضاف أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تتذكر

(السيد وليامز، بنما)

أن كل حق يقابله التزام ، وإذا أرادوا أن تبقى الأمم المتحدة ، فيجب أن يعيّدوها بالأعمال والأقوال . وقال ان هناك البعض ممن ينتظرون التعجيل بتدبير المنظمة ، وينبغي الحرص على عدم مساعدتهم في هذه المهمة .

البند ١٠٨ من جدول الاعمال : خطة المؤتمرات (تابع) (A/37/32 ، A/37/112 ، Add.1 ،

A/C.5/37/7 ، A/C.5/37/2 ، Corr.1 ، A/C.5/37/11

(أ) تقرير لجنة المؤتمرات

(ب) تقارير الامين العام

البند ١٠٩ من جدول الأعمال : مراقبة الوثائق والحد منها (تابع)
(A/36/167 و Add.1 ، A/37/32 الفصل الخامس و A/C.5/37/11)

البند ٨ من جدول الأعمال : اقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال (تابع)
(ب) الهيئات الفرعية للجمعية العامة

البند ١٢ من جدول الأعمال : تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع)
(A/37/3) الفصل الثالث ، الجزء ألف ، والفصل التاسع ، الجزء جيم وحاء

٣٨ - السيد بن زيتون (الجمهورية العربية الليبية) : قال ان التقرير الجيد الذي وضعته لجنة المؤتمرات (A/37/32) يحتوى على الكثير من الملاحظات والتوصيات الهامة . وأضاف ان اللجنة تقوم بدورها لتحقيق الاستخدام الاقتصادي الأمثل لمرافق المؤتمرات وموارد الميزانية ذات الصلة ، ومن هنا فانه يعيّد زيادة تعزيز اللجنة حتى تتمكن من القيام بواجباتها على الوجه الأكمل وتحقيق نتائج ملموسة .

٣٩ - وقال انه طبقا لما جاء في الفقرة ٢٠ من التقرير ، هناك اتفاق عام في اللجنة على أنه بدون تنظيم جدول أعمال الاجهزة الرئيسية وبرنامج عملها ، وتخفيض عدد الوثائق وحجمها ، لن يكون من الممكن تحقيق أى تحسن ملموس . وقال ان السبب الكامن وراء المشكلة هو عدم مراعاة القواعد والأنظمة القائمة . وأضاف أن جدول المؤتمرات مزدحم ، وهذا يجعل أى تغيير أمرا بالغ الصعوبة ، كما أن الوثائق لا تصدر في حينها . وقال على سبيل المثال ان تقرير لجنة المؤتمرات صدر متأخرا ، ويعلق الوفد الليبي أهمية كبيرة على التقارير التي تصدرها الأمم المتحدة ، والتي تعكس آراء الوفود حول مشاكل محددة . وبالرغم من أن مسألة نشر الوثائق وتأخير إصدارها وتوزيعها قد استأثر باهتمام المندوبين لعدة سنوات ، لم يتم التوصل حتى الآن الى أى حل عملي . فلا يزال حجم الوثائق آخذا في الازدياد ، وتبين الاحصاءات الاخيرة أنه برغم المحاولات المبذولة لخفضها ، لا تزال أمام الوفود مئات الألوف من الصفحات التي تتعامل معها في الدورة الحالية . ولا بد من تكثيف الجهود للوصول الى حل .

(السيد بن زيتون ،
الجمهورية العربية الليبية)

ولا يجب فقط اختصار بعض الوثائق ، بل يجب أيضا تحسين نوعيتها وضمان توزيعها في الوقت المناسب . وأضاف ان عدم اصدار الوثائق في حينها واتاحة الفرصة أمام الوفود للاستفادة منها أعاق أعمال بعض المؤتمرات الخاصة .

٤ - وقال ان التأخير في اصدار المحاضر الموجزة بلغات معينة ، ولا سيما باللغة العربية يخلق صعوبات بالغة أمام بعض الوفود . ولا حظ في هذا الصدد أنه لم يصدر أى محضر موجز باللغة العربية للجلسات الحالية للجنة الخامسة على حين ظهرت محاضر موجزة باللغتين الانكليزية والفرنسية . ولا حظ أيضا أن عدم استمرار اصدار محاضر موجزة لهيئات فرعية معينة - لم يترك الاثر المرغوب وهو التعجيل باصدار المحاضر الموجزة للجمعية العامة . وأكد أنه ينبغي أن تلقى جميع اللغات الرسمية معاملة متساوية فيما يتعلق باصدار الوثائق . وقال ان بعض الوفود تضطر الى اضاءة الوقت في قراءة وثائق بلغات أجنبية ، وهذا يؤثر تأثيرا سلبيا على عملها ويجعل من الصعب عليها الاسهام في المناقشات بالصورة التي تريدها .

٤١ - ومضى قائلا ان رسالة الامين العام الى الاجتماع التنظيمي للجنة المؤتمرات ، الواردة في المرفق الاول من التقرير ، هي انطلاقة جديدة في المحاولة المبذولة لاستخدام نظام للتخطيط بغية تحسين توزيع الوثائق وتخفيض حجمها ، وان مثل هذا النظام سيجعل في الامكان حتما تحقيق وفر كبير في الموارد ، شريطة أن تتعاون جميع الوفود والمنظمات التي تستخدم مرافق الامانة العامة .

٤٢ - وقال ان الوفد الليبي يؤيد المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بتنظيم المؤتمرات الخاصة (A/37/32) ، الفصل الحادى عشر ، التوصية ٤) ويأمل أن تتكامل مبادرات الامين العام الجديدة بالنجاح .

٤٣ - السيد مكارتنى (كندا) : أعرب عن ترحيب وفده بتقرير لجنة المؤتمرات (A/37/32) والتوصيات العديدة الواردة فيه ، وعن تأييده التام للتدابير الرامية الى ترشيد جدول المؤتمرات والابقاء على تكاليف المؤتمرات في حدود معقولة .

٤٤ - ومضى قائلا ان المؤتمرات الخاصة قد أصبحت ، على امتداد السنوات العشر الماضية ، عنصرا هاما في الجدول ، فهي تكلف مئات من ملايين الدولارات ، وتجهد موارد المؤتمرات المحدودة في الأمم المتحدة . وقال ان المبادئ التوجيهية التي وضعتها اللجنة لتحسين تنظيم أعمال السكرتارية للمؤتمرات الخاصة التابعة للأمم المتحدة ستمهد الطريق حتما ، اذا ما اتبعت ، لتحسين فعالية الأعمال التحضيرية ، وان الوفد الكندى يرحب بترحيبا خاصا بالاقتراح بانشاء لجان لادارة المؤتمرات مسؤولة عن الاعمال التحضيرية للمؤتمرات الخاصة وأعمال التقييم بعد المؤتمرات .

(السيد مكارثي ، كندا)

٤٥ - ومضى قائلا ان كندا توافق على أن النمو في عدد ومدة الاجتماعات قد أصبح مشكلة خطيرة ، وأنه قد استمع باهتمام الى الاقتراح بإجراء تخفيض قدره ١٠ في المائة في مجموع عدد الاجتماعات المقرر عقدها ، ولكن ، نظرا لأن الامانة العامة عليها خدمة جميع الاجتماعات التي تطلبها الجمعية العامة ، يتعين على الجمعية نفسها اجراء التخفيض .

٤٦ - وواصل كلمته قائلا ان الفقرة ٢٧ من التقرير قد وصفت عددا من النهج الشيقة لتفادي اثقال خدمات الوثائق بالاعباء ، وأن من النافع للجنة المؤتمرات دراسة المسألة بمزيد من التعمق . فتخفيض عدد الاجتماعات التي تعقد لن يؤدي فقط الى تخفيض تكاليف خدمات المؤتمرات وانما ايضا الى الحد من فيضان الوثائق ، وتمكين الوفود من تركيز جهودها بصورة أفضل . ومن ثم يشيد الوفد الكندي بجهود الامين العام لفرض حد قدره ٢٤ صفحة على جميع الوثائق العملية المنحى الصادرة عن الامانة العامة . وبالرغم من استحسان حد ال ٣٢ صفحة لتقارير الهيئات الفرعية ، المشار اليه في الفقرة ١٤ من مشروع القرار الوارد في التوصية ٦ ، يتعين الاعتراف بأن هناك عدة هيئات فرعية ، مثل اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ولجنة الخدمة المدنية الدولية، ولجنة الاشتراكات ، لا يمكنها عادة تغطية موضوعها في اطار هذا الحد . غير أنه قد يمكن اختصار مناقشات بعض الهيئات الفرعية اختصارا كبيرا وعرضها في شكل مجمل موجز . وفي ذلك الصدد ، ينبغي الاشادة بلجنة المؤتمرات ووحدة التفتيش المشتركة لقصرهما تقريرهما على ٣٢ صفحة تماما .

٤٧ - ومضى قائلا ان احد المكونات الرئيسية في مقاومة الزيادة السريعة في تكاليف المؤتمرات وعبء الوثائق الزائد هو روح التعاون والانضباط من جانب وفود الدول الاعضاء نفسها . وقد لاحظت لجنة التنسيق الادارية في الفقرة ٤ من تقريرها (A/36/167/Add.1) أن الانضباط الداخلي في الامانات قد يكون له أثره الكبير على حجم الوثائق التي تعدها الامانات ، ولكن الحاجة الى الوثيقة في المقام الاول وجدواها المحتملة للهيئة التي تنظر فيها هما مسألتان تستطيع الامانة أن تسدي المشورة بشأنهما ، لا أن تملئ أوامرهما . ومضى قائلا ان هدف مراقبة الوثائق والحد منها يتطلب جهدا مشتركا ، وان الوفد الكندي ، بالتالي ، يحث جميع الدول الاعضاء على التعاون مع الامانة العامة في تخفيض عدد المؤتمرات ومدتها ، والحد من كمية الوثائق ، في ضوء معرفة أن هذه الجهود ستحرر موارد الأمم المتحدة النادرة لتستخدم في أنشطة اضافية .

٤٨ - السيدة لسبوا (فنزويلا) : قالت ان الوفد الفنزويلي يسوؤه استمرار الزيادة في حجم الوثائق التي تصدرها الأمم المتحدة ، بالرغم من المبادئ التوجيهية المرسومة في القرارات الكثيرة التي اتخذتها الجمعية العامة ، وآخرها القرار ١١٧/٣٦ ألفا الذي لم يحدث تحسن كبير في حجم الوثائق ، أو في نوعيتها السيئة ، أو في التأخر المتكرر في توزيعها ، وهذا

(السيدة لسبوا ، فنزويلا)

كله يضير بفعالية وكفاءة منظومة الأمم المتحدة ، التي يمثل سيرها علي الوجه المناسب مسألة ذات أهمية قصوى للدول الأعضاء . ومضت قائلة انه يتعين ، كخطوة أولى ، جعل المبادئ التوجيهية المرسومة اجبارية علي جميع المستويات ، وحينئذ لن يكون علي اللجنة الخامسة تكرار مناشداتها وتوصياتها سنة بعد أخرى . وأعربت عن تأييد الوفد الفنزويلي المبدأ الذي تستند اليه أغلب توصيات لجنة المؤتمرات ، التي هي بصفة عامة نفس المبادئ التي وافقت عليها أغلب الوفود في الاعوام السابقة .

٤٩ - ومضت قائلة ان الوفد الفنزويلي ، بالتالي ، سيؤيد أي اقتراح أكثر الزاما بالاستغناء عن أغلب المحاضر الموجزة ، باستثناء المحاضر الموجزة للجمعية العامة نفسها ولجانها الرئيسية ومكتبها ، ولجنة القانون الدولي ، ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، واللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية ، ومجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، وهيئات ادارة أجهزة وبرامج الأمم المتحدة المعددة في مرفق التوصية ٦ في تقرير لجنة المؤتمرات .

٥٠ - ومضت قائلة ان الخبرة المكتسبة قد أوضحت أن المحاضر الموجزة ، في الواقع ، لم يتبين أن لها فائدة كاملة في الأغراض التي كانت مقصودة لها ، فمن حين الي آخر تلقى الوفود رزمة من المحاضر الموجزة موزعة في وقت متأخر لدرجة أن فائدتها قليلة ، فإما أن محتوياتها قد أصبحت معروفة بالفعل من مصادر أخرى ، واما أن يكون ايجاد وقت لقراءتها صعبا لدرجة يتعين معها ارسالها الي مؤسسات وطنية أخرى قد تكون مهتمة بها ، وان يكن نفعها محدودا جدا عادة . وتبديد الوقت والمال واضح هنا .

٥١ - ولما كان توزيع الوثائق في الوقت المناسب لا يقل أهمية عن الحد منها ، فان الوفد الفنزويلي ينظر باهتمام الي امكانية ادخال تكنولوجيا جديدة لحل المشكلة ، بعد الانتهاء من اجراء الدراسات المناسبة . ولاحظت في هذا الصدد الاشارة الواردة في الفقرة ٣٨ من التقرير (A/37/32) الي قيمة الاشرطة المسجلة .

٥٢ - وأعربت عن اقتناع وفدها أيضا بالحاجة الي قصر أغلب التقارير على ٣٢ صفحة كحد أقصى الا في حالة بعض هيئات الأمم المتحدة ، فكثير من المادة الواردة في التقارير مكرر ويمكن تخفيضه كثيرا . وحتى تقرير لجنة المؤتمرات الحالي كان يمكن تخفيضه عما هو عليه . ومن المستحيل وضع قاعدة تحد من حجم الوثائق وتبدي مرونة في الوقت نفسه ، فكل ما يؤدي اليه ذلك هو اضعاف الالتزام ، وبالتالي تترتب النتيجة التي تواجه اللجنة الخامسة الآن . ومن ثم ، ينبغي أن يتضمن موجز توصيات لجنة المؤتمرات ، أو أي قرار يتخذ ، اعادة تأكيد جليصة لقاعدة ال ٣٢ صفحة . وقالت ان الوفد الفنزويلي يؤيد أيضا قرار الامين العام بتخفيض وثائق معينة تعدها الامانة العامة من ٣٢ صفحة الي ٢٤ صفحة ، وكذلك المبادرات التي ترمي الي مراقبة الوثائق والحد منها والتي أفاد بها رئيس المؤتمرات .

(السيدة لسبوا ، فنزويلا)

- ٥٣ - كما يؤيد الوفد الفنزويلي تأييد صادقا توصية وحدة التفتيش المشتركة ، في الوثيقة A/36/167 ، بأن تدرج مؤسسات الأمم المتحدة في برامجها التدريبية مقررات دراسية فسي مهارات الصياغة والتحرير ، لأن ذلك من شأنه تحسين نوعية وثائق الأمم المتحدة .
- ٥٤ - وفي ختام كلمتها كررت القول ان مراقبة الوثائق والحد منها يتوقفان الى درجة كبيرة على ارادة جميع الدول الأعضاء وجهودها ، وأعربت عن استعداد وفدها للتعاون في ذلك الجهد الى أقصى حد .

تنظيم الاعمال :

- ٥٥ - الرئيس : أعرب عن قلقه بشأن توزيع بعض الوثائق التي كان مقررا أن تظهر بحلول أوائل أكتوبر ، ولا سيما الوثائق اللازمة لمناقشة البند ١٠٥ من جدول الاعمال ، الازمة المالية للأمم المتحدة ، المقرر أن تجرى في الاسبوع القادم . ومن ثم ، ناشد جميع وحدات الأمانة العامة المعنية باصدار الوثائق التي تحتاجها اللجنة الخامسة أن تبذل قصاراها لتوفير الوثائق ، والسماح للجنة بمواصلة عملها وفقا للجدول الذي اعتمدته .

رفعت الجلسة الساعة ١٢ / ٣٠